



مجلس النواب

١٢٠٤/١٦/٣

الرقم

٢٠٢٥/٠٦/٠٢

التاريخ

سعادة رئيس اللجنة الإدارية

سنداً لأحكام المادة (١٤١) من النظام الداخلي لمجلس النواب أرفق
لسعادتكم الاقتراح برغبة رقم (٣٥) تاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٥، والمقدم من
سعادة النائب الدكتور خميس عطية، لعرضه على اللجنة لدراسته ورفع القرار
اللازم بشأنه إلى المجلس الكريم.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

أحمد الصفدي

رئيس مجلس النواب

نسخة: سعادة النائب الدكتور خميس عطية.

نسخة: مدير الرقابة البرلمانية.

نسخة: مدير الشؤون التشريعية والقانونية.

نسخة: رئيس قسم الاقتراحات.



مجلس النواب

سعادة رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: اقتراح برغبة من اجل العمل على تعديل احكام المادة (14) من نظام رقم (70) لسنة 2024 نظام القيادات الحكومية الصادر بمقتضى المادة (120) من الدستور بشطبها سندا لأحكام المواد (140,141,142,143) من النظام الداخلي لمجلس النواب الاردني

ولما كان الهدف من نظام القيادات الحكومية يُعنى بوضع ضوابط ومعايير لاختيار وتطوير القيادات في الجهات الحكومية ويهدف هذا النظام إلى تعزيز الكفاءة، وتحقيق التميز المؤسسي، ورفع جودة الأداء الحكومي ولتحقيق العدالة والشفافية والحد من المحاباة والاعتبارات غير الموضوعية والاستثمار الأمثل في الكفاءات الوطنية عبر برامج إعداد وتطوير القيادات، بما يعزز توظيف الوظائف العليا بالكفاءات المحلية،

ولتحقيق الأهداف التي وجد من اجلها هذا النظام جاءت فكرة الغاء احكام الفقرة (د) الواردة في النظام بإلغاء ذلك الاستثناء الفضااض والتي تنص على:-

د- الحالات التي تفتضيها ضرورة التعيين على أى وظيفة قيادية عليا بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير.

سعادة الرئيس المكرم،

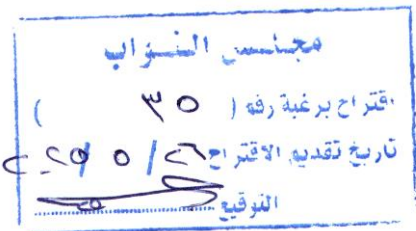
نرجو الرئاسة الجليلة احالته على اللجنة المختصة والسير به حسب الأصول

وتفضلوا قبول الاحترام

الدكتور خميس حسين عطية النائب

رئيس كتلة اراةة والوطني الإسلامي

٢٠٢٥
٥/١٥



الملك الاردني الهاشمي